الأمم المتحدة
A/79/334
الجمعية العامة
Distr.: General
2 September 2024
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والسبعون

البند 71 (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

حقوق الإنسان للنازحين داخليا

مذكرة من الأمين العام**

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة تقرير المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للنازحين داخليا، باولا غافيريا بيتانكور، وفقا لقرار الجمعية العامة 205/78 وقرار مجلس حقوق الإنسان 6/50.

* A/79/150.

** قُدِّم هذا التقرير إلى خدمات المؤتمرات لتجهيزه بعد الموعد النهائي لأسباب فنية خارجة عن إرادة المكتب المقدم للتقرير.

011024 260924 24-15773 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

تقرير المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للنازحين داخلياً، باولا غافيريا بيتانكور

موجز

في هذا التقرير، تبحث المقررةُ الخاصـــة المعنية بحقوق الإنســـان للنازحين داخلياً، باولا غافيريا بيتانكور، مسألةَ التقاطع بين عمليات السلام والنزوح الداخلي. وتحلل المقررة الخاصة طرائق لضمان مشاركة النازحين داخلياً في بناء السـلام، وتعزيز الحلول الدائمة من خلال اتفاقات السـلام، ومعالجة الأسـباب الجذرية للعنف والنزوح، فضـلاً عن الالتزامات الخاصـة بكل من السـلطات الوطنية والمحلية والمجتمع الدولي. وتبرز المقررة الخاصة أيضا الممارسات السليمة وتقدم توصياتٍ لتعزيز إدماج النزوح الداخلي في عمليات السلام.

أولا - مقدمة

1 - يرتبط تمكين الحلول الدائمة للنازحين داخلياً وتحقيق السلام المستدام ارتباطاً وثيقاً باعتمادهما المشترك على معالجة الأسباب الجذرية للنزاع والنزوح، وتنفيذ تدابير لمنع تكرار الأزمات وانتهاكات حقوق الإنسان في المستقبل، وضمان رد الحقوق للضحايا وإنصافهم. وللأشخاص النازحين داخلياً الحق، بعد نزوحهم، في أن يختاروا بحرية إما العودة أو الاندماج محلياً أو إعادة التوطين في مكان آخر[1]. ومع ذلك، ولكي تكون هذه الحلول دائمة حقاً، فمن الأهمية بمكان أن تكون هناك أيضاً عناصر أوسع نطاقاً للسلام الدائم، بما في ذلك الضمانات الأمنية، واستعادة المساكن والأراضي والممتلكات، والمصالحة المجتمعية، وإعادة الإعمار والتنمية بعد انتهاء النزاع، والعدالة الانتقالية والوصول إلى سبل الانتصاف، فضلاً عن إعادة إرساء سيادة القانون والحكومة الشرعية[2].

2 - ومن المؤسف أن العالم اليوم يشهد نزاعات مسلحة أكثر من أي وقت مضى خلال العقود الثلاثة الماضية، ومعظمها نزاعات داخلية[3]. وهذه النزاعات تزداد أيضا إزهاقا للأرواح، وقد اتسم العديد منها بارتكاب الفظائع الجماعية والجرائم ضد الإنسانية[4]. وكانت هناك زيادة موازية في النزوح القسري. فعلى الصعيد العالمي، هناك أكثر من 117 مليون شخص نازح قسراً، أي أكثر من ضعف نسبة السكان النازحين قبل عقد من الزمن[5]. وأكثر من نصف النازحين قسراً - أي نحو 76 مليون شخص في جميع أنحاء العالم - هم نازحون داخلياً، وسبب نزوحهم الرئيسي هو النزاع[6]. وقد أصبح النزوح أيضا أطول أمدا بشكل متزايد، حيث تتراوح فترة النزوح المعاصر بين 10 أعوام و 26 عاماً[7]. وتؤكد هذه الإحصاءات الواقعية ضرورةَ أن تضاعف الدول والمجتمع الدولي الجهود لتأمين السلام المستدام والحلول الدائمة للنزوح الداخلي ومنع المزيد من العنف والنزاع.

3 - وتشهد اتفاقات السلام الشاملة تراجعا مطردا منذ سبعينيات القرن الماضي[8]، في حين أن النُهج غير الرسمية لبناء السلام آخذة في الارتفاع. وإن الطبيعة المتزايدة التعقيد للنزاعات المعاصرة، وأوجه ترابطها مع أزمة المناخ، واستخدام التكنولوجيات الجديدة والناشئة كسلاح، وانتشار الجماعات المسلحة

(1) المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي، المبدأ 14.

(2) Walter Kälin, “Foreword by the Representative of the UN Secretary-General on the Human Rights of Internally Displaced Persons”, in The Brookings Institution-University of Bern Project on Internal Displacement, *Addressing Internal Displacement in Peace Processes, Peace Agreements and Peace-Building* (September 2007).

(3) Peace Research Institute Oslo, “New figures show conflict-related deaths at 28-year high, largely due to Ethiopia and Ukraine wars”, 7 June 2023.

(4) زاد في عام 2023 عددُ الوفيات الناجمة عن النزاعات في 57 دولة. انظر Institute for Economics & Peace, *Global Peace Index 2024: Measuring Peace in a Complex World* (Sydney, June 2024), p. 11.

(5) انظر www.unhcr.org/ar/global-trends.

(6) Internal Displacement Monitoring Centre, *Global Report on Internal Displacement 2024* (Geneva, 2024).

(7) انظر www.iom.int/high-level-panel-internal-displacement.

(8) انتهى ما نسبته 23 في المائة من النزاعات في السبعينيات و 4 في المائة من النزاعات في عام 2010 من خلال إبرام اتفاقات سلام. انظر Institute for Economics & Peace, *Global Peace Index 2024*, p. 5.

من غير الدول، قد شكلت تحدياً للنهج التقليدية لبناء السلام والبحث عن حلول دائمة للنزوح الداخلي. وهناك أيضا تحديات فيما يتعلق بضمان التنسيق بين المسارات الدولية والوطنية والإقليمية والمحلية لبناء السلام وضمان فهم جميع الجهات الفاعلة التي تستجيب لأزمات النزوح الداخلي لأهمية إدماج اعتبارات النزوح الداخلي في عمليات بناء السلام[9].

4 - وفي حالات النزاع، يمكن أن يكون النازحون داخلياً ضحايا وجهاتٍ فاعلة في آن، ويمكن أن تكون لديهم القدرة على إنهاء النزاع وبناء السلام المستدام ومنع نشوب مزيد من النزاعات. وإن المنظور والفهم الفريدين اللذين يتمتع بهما النازحون داخلياً فيما يتعلق بالنزاع وعواقبه يجعل من الضروري أن يشركهم مقررو السياسات في عمليات بناء السلام؛ ويجب أن تضمن أي عملية سلام مستدام إدماج حقوق الإنسان الواجبة لهم ومصالحهم في النتائج المتفق عليها[10]. ومن الأهمية بمكان أن تتضمن جهودُ بناء السلام وجهود التخطيط للحلول الدائمة نهجاً متعدد المسارات ومتعدد أصحاب المصلحة، وأن تؤكد على منع نشوب النزاعات والنزوح وعدم تكرارهما، لا سيما في السياقات التي تتسم بالنزوح المطول. وإن عمليات السلام التي لا تتطرق بشكل كافٍ إلى انتهاكات الحقوق التي يعاني منها النازحون داخلياً والأسباب الجذرية للنزوح قد تؤدي في نهاية المطاف إلى تكرار النزاع.

5 - وينبغي أن تهدف اتفاقات السلام إلى تلبية الاحتياجات الخاصة والحقوق والمصالح المشروعة للنازحين داخلياً وأن تعكس نهجاً قائماً على حقوق الإنسان إزاء دعم الحلول الدائمة يضمن مشاركة النازحين داخلياً في عمليات السلام وبناء السلام. ويستلزم ذلك إشراك النازحين داخلياً بكل تنوعهم، بما في ذلك على أساس السن والجنس ونوع الإعاقة ووضع الأقليات وهوية السكان الأصليين والميول الجنسية والهوية والجنسانية.

6 - وفي هذا التقرير، تستعرض المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للنازحين داخلياً النُهج المتبعة لكفالة إدماج الاعتبارات المتعلقة بالنزوح الداخلي في عمليات بناء السلام، من خلال دراسة طرائق لتمكين مشاركة النازحين داخلياً في بناء السلام، وتعزيز الحلول الدائمة من خلال اتفاقات السلام، ومعالجة الأسباب الجذرية للعنف والنزوح، وكذلك من خلال تقييم أدوار ومسؤوليات كل من السلطات الوطنية والمحلية والمجتمع الدولي. وتبرز المقررةُ الخاصة الممارسات السليمة وتقدم توصيات تهدف إلى تعزيز إدماج النزوح الداخلي في عمليات السلام، بوصف ذلك وسيلة لضمان السلام المستدام وعدم تكرار النزاع وانتهاكات حقوق الإنسان والنزوح القسري.

7 - ولإثراء هذا التقرير، أصدرت المقررةُ الخاصة دعوةً لتقديم مدخلات وأجرت مشاورتين مع ممثلي المنظمات الأكاديمية ومنظمات الأمم المتحدة. وهي تشكر جميع الشركاء وأصحاب المصلحة الذين شاركوا في المشاورات وقدموا مساهمات مكتوبة[11].

---

(9) انظر A/73/173.

(10) Swiss Federal Department of Foreign Affairs and the Humanitarian Policy Group of the Overseas Development Institute, “Achieving durable solutions by including displacement-affected communities in peacebuilding”, joint submission to the High-level Panel on Internal Displacement, May 2020.

(11) ما لم يذكر خلاف ذلك، جميعُ المساهمات، باستثناء الحالات التي طُلب فيها بشكل صريح الحفاظ على السرية، نُشِرت أو ستُنشَر على الموقع الشبكي الذي ترِد فيه دعوة المقررة الخاصة إلى تقديم مدخلات، متاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/en/calls-for-input/2024/call-input-peacebuilding-context-internal-displacement.

ثانيا – الأطر القانونية والسياساتية

8 – تنص المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي على أنه بغض النظر عن مكان النازحين داخلياً ومرحلة نزوحهم، ينبغي ألا يتعرضوا للتمييز في التمتع بحقوقهم في حرية تكوين الجمعيات أو المشاركة على قدم المساواة في شؤون المجتمع، أو التصويت والمشاركة في الشؤون الحكومية والعامة، وأنه ينبغي أن يتمتعوا بالحق في الوصول إلى الوسائل اللازمة لممارسة تلك الحقوق (انظر المبدأين 22 و 29)، وهو ما يعني ضمناً حقهم في المشاركة على قدم المساواة في عمليات السلام.

9 – وبموجب المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنزوح الداخلي، يقع الواجب والمسؤولية الأساسيان على عاتق السلطات المختصة لتهيئة الظروف وتوفير الوسائل التي تسمح للنازحين داخلياً بالعودة الطوعية بأمان وكرامة إلى أماكن إقامتهم أو إعادة التوطين طوعا في مكان آخر من البلد. وينبغي بذل جهود خاصة لضمان المشاركة الكاملة للنازحين داخلياً في تخطيط وإدارة عودتهم أو إعادة توطينهم وإعادة إدماجهم (المبدأ 28). وتوفر عمليات السلام فرصة سانحة ومناسبة يمكن من خلالها للسلطات المختصة الوفاء بمسؤولياتها لإتاحة التوصل إلى حلول دائمة للنازحين داخلياً.

10 – وعلى الصعيد الإقليمي، وبموجب اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخليا في أفريقيا (اتفاقية كمبالا)، التي توفر إطاراً شاملاً لمنع النزوح الداخلي وحماية النازحين داخلياً ومساعدتهم وإيجاد حلول مستدامة للنزوح الداخلي، فإن الدول الأطراف ملزمة بإدماج مبادئ الاتفاقية في مفاوضات واتفاقات السلام من أجل إيجاد حلول مستدامة للنزوح الداخلي (المادة الثالثة (2) (هـ)). وتتضمن اتفاقية كمبالا أيضاً حكماً محدداً بشأن تعويضات النازحين داخلياً عن الأضرار التي لحقت بهم نتيجة للنزوح (المادة الثانية عشرة). وقد اعتمدت لجنة وزراء مجلس أوروبا توصية، وإن كانت غير ملزمة، تلتزم بموجبها الدول الأعضاء في مجلس أوروبا بتطبيق المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنزوح الداخلي، ويتم فيها التأكيد على التزامات الدول الأعضاء القائمة التي يمكن تطبيقها لحماية النازحين داخلياً. وقد فُسِّرت السوابق القضائية المندرجة في إطار اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان) لمعالجة مختلف جوانب السلام والعدالة الانتقالية، لا سيما المسائل المتعلقة بالإسكان والأراضي والملكية[12].

11 – وتشدد اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في الإطار المتعلق بالحلول الدائمة لمشكلة النازحين داخلياً على أن استعادة حقوق الإنسان للنازحين داخلياً هي عنصر أساسي لكفالة أن تكون الحلول دائمة حقاً. ويمكن أن تشمل استعادة تلك الحقوق الجبر والعدالة والحقيقة وإغلاق ملف مظالم الماضي، من خلال العدالة الانتقالية أو غيرها من الآليات. ويضع الإطارُ المذكور أيضا تصورا مفاهيميا للحلول الدائمة بوصفه تحديا من تحديات بناء السلام، نظراً لأن الحلول الدائمة، بعد النزاع وتفشي العنف، قد لا تكون ممكنة دون تحقيق الاستقرار[13].

12 – ووفقاً للإطار المذكور، ينبغي لعملية قائمة على الحقوق ترمي إلى دعم الحلول الدائمة أن تشرك النازحين داخلياً بشكل غير مباشر على الأقل في عمليات السلام، لضمان معالجة حقوقهم واحتياجاتهم ومصالحهم المشروعة في اتفاقات السلام واستراتيجيات بناء السلام، التي تسترشد بها استراتيجياتُ الحلول

(12) Costas Paraskeva, *Protecting Internally Displaced Persons under the European Convention on Human Rights and other Council of Europe Standards: A Handbook* (May 2017), chap. I, sect. 4.

(13) A/HRC/13/21/Add.4، الفقرة 16.

الدائمة. ويجب أن تعكس مشـــاركة النازحين داخلياً في عمليات الســـلام تنوعَهم الكامل. وينبغي أن تدعو الجهات الفاعلة في المجالين الإنســـاني والإنمائي إلى مشـــاركتهم وأن تمكّنها عن طريق التدريب والتنمية المجتمعية، في جملة أمور أخرى[14]. ويتضـــمن الإطارُ دعوةً لإتاحة الوصـــول الكامل وغير التمييزي إلى سبل الانتصاف الفعالة والعدالة وآليات العدالة الانتقالية، المشار إليها كمعايير للحلول الدائمة، لفائدة ضحايا انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك التشريد التعسفي[15].

13 - وفي الإطار المذكور، تحذِّر اللجنةُ الدائمة المشـــتركة بين الوكالات من أمر مفاده أنه على الرغم من أن اتفاقات الســـلام يمكن أن تتضـــمن ســـياســـة مفضـــلة لحل دائم واحد، يجب مع ذلك احترام الخيارات الفردية، لأن مبدأ حرية التنقل يظل ســـاريًا. وينبغي أن تكون الحلول الدائمة هدفاً محدداً لاتفاقات الســـلام، التي ينبغي أن تتناول الاحتياجات المحددة للنازحين داخلياً، بما في ذلك الســـلامة والأمن، والمســـائل المتعلقة بالإســـكان والأراضـــي والممتلكات، والمصـــالحة وبناء الســـلام، وإعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع، وســـبل الانتصـــاف. وينبغي أن تتضـــمن اتفاقات السـلام تعاريف واضـحة ومتسـقة تتعلق بالنزوح الداخلي، وأن تدمج الحقوق وأشـــكال الحماية الخاصـــة بالنزوح، وأن تحدد أدوار والتزامات الجهات الفاعلة ذات الصـــلة تجاه النازحين داخليا، وأن تتناول عملية التنفيذ، بما في ذلك مشاركة النازحين داخليا فيها[16].

14 - ويستند مشروع معهد بروكينغز وجامعة برن بشأن النزوح الداخلي في تقريره المعنون *'معالجة النزوح الداخلي في عمليات السلام واتفاقات السلام وبناء السلام'* إلى دراسات حالة وممارسات سليمة لدراسة الكيفية التي يمكن بها إدماج النازحين داخلياً وشـــواغلهم في عمليات الســـلام، وكيف يمكن أن تعالج اتفاقات الســـلام النزوح الداخلي بفعالية، وكيف يمكن أن تعمم أعمالُ بناء الســـلام الاعتبارات المتصـــلة بالنزوح الداخلي؛ وتقدَّم أيضـا توصـيات إلى مختلف أصـحاب المصـلحة لتعزيز إدماج النزوح الداخلي في جميع تلك المجالات. وتكمّل التقرير "مجموعةُ أدوات صانعي السلام"، التي توفر إرشادات عملية للوسطاء بشأن كيفية دمج المسائل المتعلقة بالنزوح الداخلي في مفاوضات السلام واتفاقات السلام وإشراك النازحين داخلياً أنفسهم في عمليات السلام[17].

ثالثا - إدماج النزوح الداخلي في بناء السلام

15 - في هذا التقرير، يُستخدم مصطلح "بناء السلام" للإشارة إلى مجموعة من التدابير الموجهة نحو الحد من خطر الانزلاق إلى النزاع أو معاودة الانخراط فيه عن طريق تعزيز القدرات الوطنية على جميع المستويات فيما يتعلق بإدارة النزاع، وإرساء الأسس لتحقيق السلام والتنمية المستدامين. ويشمل هذا التعريف الوساطة ومفاوضات السلام واتفاقات السلام وعمليات السلام.

16 - وبناء السلام ضروري في أي سياق يحدث فيه نزوح داخلي، وليس فقط حيث توجد عملية سلام جارية. وقد يكون ضـــروريًا حتى في الســـياقات التي لا يكون فيها الســـبب المباشـــر للنزوح مرتبطًا بالنزاع

(14) المرجع نفسه، الفقرتان 48 و 49.

(15) المرجع نفسه، الفقرات 94-105.

(16) المرجع نفسه، الفقرات 21 (د) و 50 و 51.

(17) Gerard Mc Hugh, *Integrating Internal Displacement in Peace Processes and Agreements*, The Peacemaker's Toolkit series, eds. A. Heather Coyne and Nigel Quinney (Washington, D.C., Brookings-Bern Project on Internal Displacement and United States Institute of Peace, 2010).

المسلح؛ فعلى سبيل المثال، قد تنشأ النزاعات بين النازحين داخلياً والمجتمعات المضيفة على الموارد المحدودة، بغض النظر عما إذا كان النزوح الأولي ناجما عن نزاع مسلح أو كوارث أو عوامل أخرى.

17 - والتوصل إلى حلول دائمة يستتبع أكثر من التركيز الضيق على خيارات التوطين (العودة أو الاندماج المحلي أو التوطين في مكان آخر)، وهو، عند تنفيذه بشكل صحيح، "عملية معقدة تتناول التحديات المتعلقة بحقوق الإنسان والتحديات المتعلقة بالعمل الإنساني والتحديات الإنمائية وتلك المتصلة بإعادة الإعمار وبناء السلام"[18]. وتتوافق هذه الأهداف مع أهداف معظم اتفاقات السلام. غير أن اتفاقات السلام وحدها لا تكفي لتمكين التوصل إلى حلول دائمة؛ فتحقيق الاستقرار وإرساء سيادة القانون واستعادة الأمن هي أمور بالغة الأهمية لتمكين النازحين داخلياً من التمتع بحرية الحركة وحرية اختيار مكان الإقامة دون أن يضطروا للنزوح مرة أخرى[19]. وعلاوة على ذلك، قد يكون النازحون داخلياً قد فقدوا الثقة في مؤسسات الدولة التي لم توفر لهم الحماية؛ لذلك قد يكون ضروريا بالنسبة لهم إجراء إصلاحات على الإطار المؤسسي والقانوني الوطني لكي يشعروا أن مسألة نزوحهم قد حُلّت بالفعل وأن العوامل الهيكلية التي أدت إلى نزوحهم قد عولجت بما فيه الكفاية بما يحول دون نزوحهم في المستقبل.

18 - وعلى الرغم من أن بعض عمليات السلام تضمنت جهوداً استباقية لدمج الاعتبارات المتعلقة بالنزوح الداخلي، ترى المقررة الخاصة أن هذه العمليات هي الاستثناء وليست القاعدة. ويتضح من التقارير الواردة لأغراض هذا التقرير والزيارات القطرية التي أجريت في إطار ولاية المقررة الخاصة أن هناك حاجة ماسة إلى استجابات أكثر شمولاً ووضوحاً للنزوح الداخلي، وكذلك تدابير لإقامة وتعزيز التنسيق بين الجهات الفاعلة في مجالات العمل الإنساني والإنمائي والسلام. ولتعزيز إدماج النزوح الداخلي في عمليات السلام، تبرز المقررة الخاصة أهمية إنشاء آليات من أجل مشاركة النازحين داخلياً، وأطر قانونية وسياساتية لتيسير التوصل إلى حلول دائمة للنزوح، وتدابير لمعالجة الأسباب الجذرية للعنف والنزوح.

ألف - مشاركة النازحين داخلياً في عمليات السلام

19 - من الضروري أن تكون أصواتُ النازحين داخلياً وغيرهم من ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في صلب عملية بناء السلام، نظراً لأن وجهات نظر أولئك الذين يتحملون عواقب النزاع بشكل مباشر هي أمر أساسي لإيجاد حلول دائمة وسلام مستدام. والاعترافُ بضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وضمان أن يتولى النازحون داخلياً زمام الأمور وأن يكون لهم دور ذو مغزى في عملية السلام يساعدان أيضاً على ضمان شرعية العملية وإعادة بناء الثقة في المؤسسات العامة.

20 - غير أن أصحاب المصلحة المعنيين بالسلام لا يشركون في كثير من الأحيان النازحين داخلياً في المناقشات المتعلقة بانتهاكات الحقوق وسبل الانتصاف. وللقيود السياسية دور في ذلك، إذ يجب أن تُوازَن مطالبُ أي طرف بتوسيع نطاق المشاركة مع القيود التي تنطوي عليها الحوارات السياسية الرسمية، وقد تكون مشاركةُ النازحين داخلياً في المفاوضات الرفيعة المستوى محدودة[20]. وقد تُعتبر عملياتُ السلام حساسة ومعقدة للغاية بحيث لا يمكن إشراك الضحايا فيها، أو قد لا يكون من الممكن تكييفها لجعلها متاحة

(18) انظر A/HRC/13/21/Add.4.

(19) المرجع نفسه.

(20) Institute for Integrated Transitions, "Effective participation in political and peace negotiations", April 2021.

للنازحين داخلياً. وقد تجعل اللغة القانونية والأطر المؤسسية الرسمية التعاملَ مع عمليات بناء السلام أمرا صعبا بالنسبة للنازحين داخلياً أو قد لا يكون لديهم وثائق الهوية المطلوبة لتأكيد حقوقهم كمواطنين. وقد تحد العوائق الجغرافية من مشاركة الموجودين خارج العواصم، التي غالبا ما تجري فيها هذه العمليات.

21 - وقد يكون النازحون داخلياً الذين يواجهون أشكالاً متقاطعة من التمييز قد تضرروا بشكل غير متناسب من انتهاكات حقوق الإنسان أثناء النزاعات، لكنهم غالباً ما يكونون ممثلين في بناء السلام بقدر أقل بكثير. ويشمل ذلك النساءَ، على الرغم من اعتماد قرار مجلس الأمن 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن، وعلى الرغم من الأدلة على فعالية المرأة في بناء سلام في مجموعة واسعة من السياقات. وغالبًا ما يواجه أفرادُ مجتمع الميم عنفًا غير متناسب أثناء النزاعات، ومع ذلك لا يُعترَف بشكل كافٍ بالانتهاكات التي يتعرضون لها بسبب قلة الإبلاغ عن هذا العنف وبسبب استبعادهم من عمليات السلام. وبالمثل، فإن الأقليات العرقية واللغوية والدينية، وكذلك الشعوب الأصلية ومجتمعات الفلاحين، ممثلة تمثيلاً ناقصاً في العديد من جهود بناء السلام، وقد تواجه عوائقَ إضافية أمام مشاركتها بسبب اللغة أو الجغرافيا أو التمييز. وقد يُستَبعد كبارُ السن والأطفال والشباب إذا لم يُنظر إليهم على أن لهم دورا فعالا أو وجهات نظر مهمة. وقد يواجِه الأشخاصُ ذوو الإعاقة تحدياتٍ في عمليات الإجلاء وفي الحصول على المساعدة أثناء النزوح، وقد يصاب آخرون بإعاقات جديدة نتيجة للإصابات المرتبطة بالنزاع، غير أن تمثيلهم في بناء السلام يمكن أن يكون ناقصاً إذا لم تكن تلك العمليات متاحة.

22 - وينبغي أن يقوم أصحابُ المصلحة المعنيين بالسلام بتكييف عمليات السلام لتيسير المشاركة الهادفة للنازحين داخلياً بكل تنوعهم. وينبغي أن يشمل ذلك طرائقَ مشاركة تنطوي على تجاوُز نهج "المسار الأول" التقليدي الذي لا تشارك فيه سوى السلطات الرفيعة المستوى، والانتقال إلى نهجَي "المسار الثاني" و "المسار الثالث" اللذين يسمحان بمشاركة المجتمع المدني والمجتمعات المحلية، بما في ذلك الأشخاص النازحون داخلياً. وإن تأجيل مشاركة النازحين داخلياً في عمليات السلام إلى أجل غير مسمى بانتظار اللحظة المناسبة يمكن أن يؤدي في نهاية المطاف إلى استبعادهم. وبدلاً من ذلك، ينبغي أن يسعى باستمرار أصحابُ المصلحة المعنيين بالسلام إلى تهيئة الفرص لإشراك النازحين داخلياً أو إلى كفالة إدراج احتياجاتهم وأولوياتهم ووجهات نظرهم بشكل كافٍ في عملية السلام، وذلك في الحالات التي يمكن أن تؤدي فيها مشاركتُهم المباشرة إلى مخاطر أو عندما تكون هذه المشاركة المباشرة مستحيلة أو لا تكون طريقتَهم المفضلة للمشاركة. ومن الأهمية بمكان أيضا بناء قدرات النازحين داخلياً ومنظماتهم على جميع المستويات لتمكينهم من المشاركة بفعالية أكبر في عمليات بناء السلام[21].

23 - ولكي تكون مشاركة النازحين داخلياً ذات مغزى، ينبغي ألا تكون المشاركة وحدها هي الهدف النهائي. بل ينبغي أن يتأكد أصحابُ المصلحة المعنيين بالسلام من وجود خطط ملموسة للاستجابة للقضايا والاحتياجات المطروحة، بالإضافة إلى ضمانات السلامة والأمن الكافية لحماية المشاركين. وقد يؤدي عدمُ اتخاذ هذه التدابير إلى احتمال أن يخلق أصحابُ المصلحة المعنيين ببناء السلام توقعاتٍ زائفة، وأن يزيدوا خيبة أمل الضحايا في عمليات السلام، وأن يعرّضوا الضحايا للمخاطر ذات الصلة بالحماية، وأن يتركوا مسألة انتهاكات حقوق الإنسان التي تعرّض لها النازحون داخلياً دون معالجة.

(21) مساهمة مقدمة من صربيا (2024).

24 - وينبغي ألا تكون المشاركة حدثا يجري لمرة واحدة، بل أن تكون مستمرة، مع إشراك النازحين داخلياً وتمكينهم بوصفهم أصحاب مصلحة في جميع مراحل العملية، بدءا من مفاوضات السلام ووصولا إلى إبرام اتفاقات السلام وإنشاء آليات العدالة الانتقالية، وكذلك في عملية إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع. وينبغي أن يوسّع أصحابُ المصلحة المعنيين ببناء السلام سبل المشاركة من خلال الاستفادة من التقنيات الجديدة التي تمكّن المشاركين من الانخراط عن بعد في عمليات السلام، مع مراعاة القيود والتحديات الإضافية التي تنطوي عليها المشاركة الرقمية، بما في ذلك المخاطر المرتبطة بالمضايقة عبر الإنترنت ومستويات الاتصال غير المتكافئة.

25 - ومن بين 055 2 اتفاق سلام في قاعدة بيانات اتفاقات السلام[22]، هناك 156 اتفاقا تتضمن أحكامًا تتناول النزوح الداخلي على وجه التحديد وبوضوح. إلا أن ثمانية اتفاقات فقط هي التي تركز تحديداً على مشاركة النازحين داخلياً. وفي إطار تلك الاتفاقات، تشملُ الجوانبُ التي يتم التأكيد عليها المشاركة في صنع القرار والحوكمة في مرحلة ما بعد النزاع وتمثيل النازحين داخلياً في اللجان واللجان المخصصة. وعلى الرغم من أن عدة اتفاقات تتضمن تأكيدًا على أهمية إشراك المرأة في عمليات السلام، يولى اهتمامٌ أقل للفئات الأخرى التي تواجه التهميشَ والتمييز[23].

26 - وعلى الرغم من التحديات ذات الصلة، أشركت عملياتُ سلامٍ معينة النازحين داخلياً بنجاح بوصفهم مشاركين مباشرين في مفاوضات السلام. فقد شاركت وفودٌ من النازحين داخلياً، بما في ذلك وفود محددة من النساء، بشكل مباشر في المفاوضات بين حكومة كولومبيا وتنظيم القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي السابق. وشاركت الوفودُ التي تمكّنت من تقديم مقترحات ملموسة خلال المفاوضات في منتدياتٍ عامة عُرض فيها مختلف عناصر الاتفاق[24]. وفي الفلبين، أُنشئت لجنة للعدالة الانتقالية والمصالحة في أعقاب توقيع الاتفاق الشامل بشأن بانغسامورو، في عام 2014، بين الحكومة وجبهة مورو الإسلامية للتحرير. وفي إطار عملية السلام، عقدَت اللجنةُ جلسات استماع مع النازحين داخلياً لوضع توصيات من أجل معالجة المظالم التاريخية. وبالإضافة إلى ذلك، قامت مجموعاتٌ من النازحين داخلياً، بدعم من المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في الفلبين، بتنظيم مبادرات مجتمعية خاصة بها لدعم جهود بناء السلام[25].

27 - وأُدرِجت في عدد من اتفاقاتِ السلام أحكامٌ لتيسير مشاركة النازحين داخلياً في الانتخابات بوصفهم ناخبين ومرشحين. فقد تضمّنت الاتفاقات المتعلقة بتسوية سياسية شاملة للنزاع في كمبوديا، الموقّعة في عام 1991، تدابيرَ محددة لضمان إمكانية عودة النازحين داخلياً إلى مناطقهم الأصلية وتمتعهم بنفس الحقوق والحريات وفرص المشاركة في العملية الانتخابية بعد انتهاء النزاع (المرفق 3، المادة 3، والمرفق 4،

(22) قاعدة بيانات اتفاقات السلام، المعروفة أيضًا باسم "PA-X"، التي أنشأها اتحاد بيس ريب (PeaceRep)، وهو اتحاد بحوث دولي تقوده كلية الحقوق في إدنبره، هي حاليًا أوسع مجموعة من البيانات المتعلقة باتفاقات السلام في العالم، وتتضمن مجموعة بيانات مشفرة بشريًا تغطي البيانات الوصفية للاتفاقات و 230 فئة موضوعية من القضايا التي تغطيها نصوص الاتفاقات. متاحة على الرابط التالي: www.peaceagreements.org/portal.

(23) مساهمة مقدمة من جامعة ماكغيل (2024).

(24) مساهمة مقدمة من بعثة الأمم المتحدة للتحقق في كولومبيا (2024).

(25) مساهمة مقدّمة من لجنة حقوق الإنسان في الفلبين (2023)، متاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/en/calls-for-input/2023/call-input-thematic-priorities-special-rapporteur-human-rights-internally.

المادة 6). ومن خلال الميثاق الوطني المبرم بين حكومة مالي والحركات والجبهات الموحّدة لأزواد الذي يعبّر عن الوضع الخاص لشمال مالي، وهو اتفاق سلام وُقِّع في عام 1992، أنشئت أربعة مقاعد خاصة للنازحين داخلياً من شمال مالي لضمان تمثيلهم في الجمعية الوطنية ومشاركتهم في الحكم بعد انتهاء النزاع (المادتان 54 و 55). ويتضمن الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وإحلال سلام مستقر ودائم، الموقّع في كولومبيا في عام 2016، ترتيباتٍ بشأن إدارة الانتخابات من أجل ضمان مشاركة السكان الأكثر ضعفاً وعزلة، بمن فيهم النازحون داخلياً، عن طريق تعزيز إجراء عملية تشخيصية لتحديد ومعالجة العقبات التي تواجهها تلك المجتمعات في ممارسة حق التصويت، وعن طريق تعزيز التمثيل السياسي للنازحين داخلياً من خلال دوائر انتخابية انتقالية خاصة للسلام، حيث يحظى النازحون داخلياً الذين هم في طور العودة بالأولوية كمرشحين (المادتان 2-3-2 و 2-3-6).

باء - تعزيز الحلول الدائمة في اتفاقات السلام

28 - تتيح اتفاقاتُ السلام فرصةً حاسمة لإرساء الأساس لحلول دائمة للنزوح الداخلي وجعل هذه الحلول ممكنة. وتؤدّي اتفاقاتُ السلام الفعالة إلى إنهاء الأعمال العدائية، مما يؤدي إلى انخفاض مستويات العنف والنزاع، وهذا الانخفاض أساسيّ لتمكين النازحين داخلياً من ممارسة حقّهم في حرية اختيار مكان إقامتهم دون الشعور بأنهم مكرهون على ذلك بسبب المخاوف الأمنية.

29 - ويجب أن تكفل أطرُ الحلول الدائمة المدرجة ضمن اتفاقات السلام أن يتجاوزَ مفهومُ الأمن المقارباتِ الإنسانية القصيرة الأجل إزاء المخاطر المتعلقة بالحماية ليشملَ إنشاءَ إطار أوسع قادر على حماية كامل نطاق حقوق الإنسان في أوقات السلم. ويتطلب ذلك إنشاءَ مؤسساتٍ حكومية ومحلية قوية أو إعادة إضفاء الشرعية عليها، وتعزيز القوانين والسياسات المتعلقة بحماية حقوق الإنسان، ووجود آليات وطنية مستقلة لحقوق الإنسان. ومن المهم أيضًا أن تأخذ اتفاقاتُ السلام في الاعتبار الآثارَ المتباينة للنزاع على الضحايا في حالات الضعف المتقاطعة، بما في ذلك شواغلهم الخاصة بالسلامة. وحيثما يوضعُ الأساسُ للحلول الدائمة في اتفاقات السلام بشكل صريح، من الأهمية الحاسمة أن يُنظَر في تسلسلٍ وإطار زمني مناسبين، وأن يُسمح بمشاركة النازحين داخليا، وألا يشجَّع النازحون داخلياً على اعتماد خيارات توطين قبل أن يتمكنوا من القيام بذلك بشكل آمن. فقد أدى هذا الأمر في بعض الحالات إلى حالات عودة قبل وضع ترتيباتٍ أمنية مناسبة، مثل إزالة الألغام الأرضية وغيرها من الذخائر المتفجرة أو إعادة إنشاء مؤسسات الأمن العام الشرعية، وقد ترتّب على ذلك عواقب مميتة.

30 - وتساعد اتفاقاتُ السلام في استعادة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الضرورية للتوصل إلى حلول دائمة. ويستلزمُ ذلك أحكاما تكفلُ أن تصبَّ ثمارُ السلام في الانتصاف والتعويض واستعادة المستويات المعيشية اللائقة، بما في ذلك الحصول على الغذاء الكافي والمياه والسكن والرعاية الصحية والتعليم الأساسي لمن هم الأكثر تضرراً من عواقب النزاع. ويمكن أن تشمل اتفاقاتُ السلام تدابيرَ لتعزيز المصالحة والتعايش بين أطراف النزاع السابقين، أو داخل مجتمعات النازحين داخلياً التي قد تكون شهدت انقسامات أو فيما بينها، أو بين النازحين داخلياً والمجتمعات المضيفة، فضلاً عن تدابير لتعزيز لم شمل الأسر. وقد تغطي اتفاقات السلام أيضاً مسائل الانتعاش الاقتصادي والوصول إلى سبل العيش بالنسبة للمجتمعات المتضررة من النزاع، أو استعادة حقوق النازحين داخلياً في السكن والأراضي والممتلكات التي ربما تكون قد فقدت أو استُولي عليها أثناء النزاع، أو التعويض عن تلك الخسائر.

31 - ويمكن أيضًا من خلال اتفاقات السلام تناول الحقوق المدنية والسياسية اللازمة للنازحين داخليًا لتحقيق حل دائم. ويشمل ذلك تدابير لإعمال حق الشخص النازح داخلياً في الاعتراف به كشخص أمام القانون من خلال إعادة إصدار الوثائق المدنية التي فُقدت خلال النزاع، وضمانات لكفالة مشاركة النازحين داخلياً في الشؤون العامة على قدم المساواة، وسبل الانتصاف الفعالة عن الانتهاكات المتعلقة بالنزوح، بما في ذلك الوصول إلى آليات العدالة الانتقالية والعادية، والتعويضات والمعلومات المتعلقة بأسباب الانتهاكات.

32 - وقد تتضمن اتفاقاتُ السلام أيضاً إشارةً صريحة إلى حلولٍ دائمة للنزوح الداخلي. وعلى الرغم من أهمية ذلك، فمن المهم للغاية ألا تركز الإشارات إلى الحلول الدائمة في اتفاقات السلام على خيارات التوطين فحسب - أي العودة أو الاندماج المحلي أو التوطين في مكان آخر - بل أن تهدف بدلاً من ذلك إلى تعريف أكثر شمولاً يشمل العناصر التمكينية اللازمة لتحقيق حل دائم، بما يتمشى مع إطار العمل بشأن الحلول الدائمة للنازحين داخلياً. ومن الضروري أيضاً أن تتجنب اتفاقات السلام إدراج عناصر قد تجبر النازحين داخلياً على خيار توطين محدد، وأن يُنظر بصدق في نواياهم المتعلقة بالتوطين. وفي العديد من اتفاقات السلام، تُفضَّل العودة على الاندماج المحلي والتوطين في مكان آخر. وقد تتضمن هذه الاتفاقات حتى أحكامًا تجعل المساعدة مشروطة بالعودة إلى المكان الأصلي. وما لم تكن هناك أسباب قاهرة للقيام بذلك، مثل تجنب الاستيطان في مناطق قد تشكل مخاطر بيئية أو صحية كبيرة، أو ما لم تكن هذه الأطر تعكس التطلعات الحقيقية لغالبية النازحين داخلياً، فإن هذه التدابير يمكن أن تتعارض مع الحق في حرية التنقل والإقامة.

33 - والإعمالُ الفعالُ للالتزامات المتعلقة بإيجاد حلول دائمة ضمن اتفاقات السلام يشترط أن تشمل هذه الاتفاقات الخطوطَ العريضة لمتطلبات تعزيز القدرات وأدوار ومسؤوليات مختلف الجهات المؤسسية صاحبة المصلحة فيما يتعلق بالإجراءات اللازمة لتيسير مختلف خيارات التوطين، وكذلك الخطوط العريضة للإصلاحات القانونية والسياسية والأمنية والإصلاحات المتعلقة بحقوق الإنسان الأوسع نطاقاً التي تمكّن من تحويل تلك الخيارات إلى حلول دائمة حقاً. وعلى الرغم من أن السلطات الوطنية ينبغي أن تكون في طليعة هذه الجهود، ينبغي أن يكون للسلطات المحلية ودون الوطنية أدوار مناسبة أيضاً، ويمكن أن يكون للمجتمع المدني نفس الأدوار. ويمكن أن تقدم الجهات الفاعلة الإقليمية والدولية أيضا الدعمَ على أساس انتقالي خلال فترة إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع.

34 - وعلى الرغم من أوجه التآزر المحتملة والأهداف المشتركة لكلتا العمليتين، لا تتناول اتفاقاتُ السلام في كثير من الأحيان مسألة الحلول الدائمة بشكل شامل. وقد يكون للعوامل السياسية دور في ذلك، فالدول الأكثر اهتماماً بحماية سكانها والحفاظ على سمعتها الدولية أو تعزيزها قد تكون أكثر ميلاً للاعتراف الصريح بالنازحين داخلياً وباحتياجاتهم، في حين قد تكون الدول التي تعطي الأولوية لإظهار السيطرة الفعالة على سكانها أقل ميلاً للاعتراف بالنازحين داخلياً[26].

35 - ومن بين 156 اتفاق سلام موقّعة منذ عام 2007 ومحتفظ بها في قاعدة بيانات اتفاقات السلام وتتناول على وجه التحديد النزوح الداخلي، هناك 70 اتفاقا فقط تتضمن أحكاما جوهرية تتعلق بالحلول الدائمة على النحو المحدد في الإطار المتعلق بالحلول الدائمة لمشكلة النازحين داخلياً. ومعاييرُ الحلول الدائمة التي ذُكرت على النحو الأكثر تواتراً كانت السلامة والأمن وحرية التنقل على المدى الطويل، واستعادة

(26) Ileana Nicolau, "IDP protection and State sovereignty: explaining norm institutionalisation in Colombia, Peru and Kenya", PhD dissertation, European University Institute, June 2022.

المساكن والأراضي والممتلكات وإعادة الإعمار والتنمية بعد انتهاء النزاع. وفي المقابل، كانت مسائل الوصول إلى العدالة والتعويضات والمشاركة السياسية ولم شمل الأسرة والتعليم واستعادة سبل العيش والحصول على الوثائق معاييرَ أغفلت في كثير من الأحيان.

36 - ويقدِّم عددٌ من الاتفاقات التي أبرمت في الآونة الأخيرة أمثلة على الأحكام المتعلقة بالحلول الدائمة. وبموجب الاتفاق السياسي للسلام والمصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى، الموقع في عام 2019، تلتزم الحكومة صراحةً بتهيئة الظروف اللازمة للعودة الطوعية وإعادة الإدماج وإعادة الاندماج الاجتماعي للنازحين داخلياً، بسبل منها اعتماد صكوك محددة لحماية حقوقهم في الأراضي والأصول الأخرى (المادة 4 (ك)). وتلتزم الجماعات المسلحة الموقعة على الاتفاق باحترام ممتلكات المجتمعات المحلية، بما في ذلك المجتمعات التي تعيش في حالات نزوح (المادة 5 (ط)). ويتضمن اتفاق السلام لكولومبيا لعام 2016 عدة التزامات تهدف إلى معالجة الأسباب الكامنة للنزوح وضمان عدم تكرار انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التشريد التعسفي، وهي التزامات أدرجتها الدولة في القانون العام. وتشمل هذه الالتزامات تدابيرَ للشروع في إصلاح ريفي شامل، وزيادة المشاركة السياسية، والتصدي لتجارة المخدرات غير المشروعة، ودعم حقوق الضحايا من خلال معالجة المشاكل الهيكلية التي أدت إلى النزاع الداخلي[27]. وفي الفلبين، يتضمن الاتفاق الشامل بشأن بانغسامورو برامج للتنمية الاجتماعية والاقتصادية لصالح النازحين داخلياً[28]، وقد تم تحويلها إلى قانون عادي من خلال قانون بانغسامورو التنظيمي (المادة الرابعة عشرة، البند 1).

جيم - معالجة الأسباب الجذرية للعنف والنزوح وتعزيز المصالحة

37 - تتوقف الجدوى الطويلة الأجل لاتفاقات السلام والحلول الدائمة للنزوح الداخلي على مدى تطرُّق تلك الاتفاقات وعمليات بناء السلام المرتبطة بها إلى الأسباب الجذرية للعنف والنزوح. فيجب أن يتمتع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بمن فيهم النازحون داخلياً، بضمانات حقيقية لمنع انتهاكات حقوق الإنسان الواجبة لهم وعدم تكرارها في المستقبل، كي يشعروا بالأمان في مكان إقامتهم، ويثقوا بالمؤسسات المكلفة بصون حقوقهم وإعادة بناء حياتهم.

38 - وينبغي أن تتبع الجهاتُ الدولية والوطنية والمحلية الفاعلة في مجال السلام نهجاً يراعي النزاع، وتعطى فيه الأفضلية لاتخاذ تدابير ترمي إلى منع النزوح الداخلي والنزاع في المستقبل. وينبغي أن تساعد الإجراءاتُ التي تتخذها هذه الجهات على تعزيز البنية التحتية للسلام على الصعيدين الوطني والمحلي، مثل آليات تسوية النزاعات المجتمعية، التي يمكن أن تساعد في التخفيف من حدة التوترات والعنف والنزاع في المستقبل وتكون بمثابة مساحة للتواصل بين النازحين داخلياً والمجتمعات المضيفة. ويدعو الأمين العام في خطته الجديدة للسلام إلى وضع استراتيجيات وقائية وطنية يمكن أن تتيح للجهات الفاعلة في مجال السلام فرصةً للتعاون مع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني ومجال حقوق الإنسان والمجال الإنمائي على تهيئة الظروف التي تتيح بيئات وقائية من أجل وضع الحلول الدائمة والاحترام الكامل لحقوق الإنسان دون تمييز.

39 - وفي العديد من عمليات السلام، هناك توازنٌ يجب تحقيقه بين مسألة التسويات القصيرة الأجل اللازمة لتحقيق اتفاق سلام وإنهاء العنف في أقرب وقت ممكن، ومسألة الحاجة إلى معالجة القضايا الأكثر

(27) مساهمة مقدمة من المحكمة الدستورية لكولومبيا (2024).

(28) المرفق المتعلق بالتطبيع، الفرع زاي، الفقرة 1.

إثارة للجدل المتعلقة بالعدالة والمساءلة، بما في ذلك انتهاكات حقوق الإنسان والتشريد التعسفي. ومع ذلك، فإن تفضيل المسألة الأولى على الثانية قد يعرض للخطر جدوى أي اتفاق على المدى الطويل، لأن اتفاقات السلام التي تتجاهل مطالبَ العدالة أو تؤجلها بشكل مفرط يمكن أن تساعد في تحقيق الحد من النزاع على المدى القصير، ولكنها نادراً ما تتجنب الجدل أو تنجح في إسكات تلك المطالب على المدى الطويل، الأمر الذي يوجد أوضاعاً غير مستقرة[29].

40 - ويمكن أن يكون انتشارُ مؤسسات الحوكمة الضعيفة أو غير الفعالة أو الفاسدة، أو المؤسسات التي لا يُنظر إليها على أنها تمثل جميع السكان، محركاً رئيسياً للعنف والنزوح. وقد تكون هذه المؤسسات – ولا سيما تلك العاملة في قطاع الأمن – قد شاركت بنشاط في انتهاكات حقوق الإنسان التي تضرر منها المدنيون أو أتاحت ارتكابها قبل أو أثناء فترات النزاع، أو ربما كانت غير راغبة في منع ارتكاب هذه الانتهاكات من جانب جهات فاعلة أخرى أو كانت غير قادرة على ذلك. ونتيجة لذلك، ربما تكون قد فقدت شرعيتها في نظر النازحين داخلياً وغيرهم من ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. وإن إصلاح أو إعادة بناء تلك المؤسسات أمر بالغ الأهمية لمنع تكرار الفظائع في المستقبل وتعزيز المصالحة، وينبغي أن يكون محور تركيز جهود إعادة الإعمار المبكرة بعد انتهاء النزاع. ويمكن أن تشمل التدابير الرامية إلى ذلك إنشاءَ إدارة انتقالية وإجراء استفتاء دستوري وعقد انتخابات. ومن الضروري ضمان تمتع النازحين داخلياً بالحقوق المدنية والسياسية اللازمة للمشاركة الكاملة في تلك العمليات، بما في ذلك الحق في التصويت والمشاركة في الانتخابات. وتكتسي المشاركةُ السياسية دون تمييز أهمية بالغة لتحقيق السلام والتعافي والتنمية الطويلة الأجل للمجتمعات الخارجة من النزاعات، وكذلك إدماج أو إعادة إدماج النازحين داخلياً بوصفهم أصحاب حقوق متساوية.

41 - وقد يكون إصلاحُ القوانين والسياسات ضروريًا أيضًا لمعالجة الأسباب الجذرية للعنف ومنع المزيد من النزوح. فعلى سبيل المثال، في الحالات التي أدت فيها المظالم المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات إلى نشوب نزاعات، يمكن لتنفيذ الإصلاحات المتعلقة بإدارة الأراضي، وتعزيز الأطر القانونية لحماية الحقوق المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات وتنفيذ آليات لتسوية المنازعات على الأراضي أن يحمي الحقوق ويعالج أوجهَ عدم المساواة ويخفف من المظالم وعدم الاستقرار في المستقبل. ويمكن أن تسهم هذه الإصلاحات أيضا في تحولٍ في الدولة من خلال إرساء أو إعادة إرساء الثقة في صفوف المواطنين وفي قدرة مؤسسات الدولة على دعم حقوق الإنسان.

42 - وينبغي أن تتناول آلياتُ العدالة الانتقالية المجموعةَ الكاملة من المسائل ذات الصلة بالنازحين داخلياً وذات الصلة بتمكين إيجاد الحلول الدائمة لنزوحهم. وتشمل تلك المسائلُ الحماية، والوصول إلى العدالة، والإسكان، والأراضي والممتلكات، والتماسك الاجتماعي، وتوضيح مصير الأقارب المفقودين وأماكن وجودهم. وغالبا ما تكون أوجهُ عدم المساواة أو الحوكمةُ غير الفعالة المتصلة بتلك المجالات في صميم النزاعات، وغالباً ما يكون الأشخاصُ الذين تكون حقوقهم في تلك المجالات أقل تمتعا بالحماية الفعالة هم من يعانون من التشريد التعسفي أثناء النزاعات. وإن تعزيز الحوكمة في تلك المجالات في إطار عمليات العدالة الانتقالية أمر بالغ الأهمية لمنع تكرار انتهاكات حقوق الإنسان وضمان التوصل إلى حلول دائمة.

43 - وينبغي أن تنسّقَ الجهاتُ الفاعلة في المجال الإنساني والإنمائي وفي مجال السلام جهودَها طوال فترة التصدي للنزاع، وكذلك أثناء الانتقال من النُهج القائمة على المخاطر إزاء الحماية التي يتم اعتمادُها

(29) Louise Mallinder and Ron Slye, "Rethinking peace and justice", Institute for Integrated Transitions, 2021.

أثناء الأزمات إلى النُهُج الشاملة القائمة على حقوق الإنسان التي تمكّن من تحقيق السلام المستدام. وفي غياب جهود مكرسة في هذا الصدد، هناك احتمال أن تظل مختلف الجهات الفاعلة منعزلة في لغتها وولاياتها ونُهُجها القطاعية، مما قد يقلل من فعالية تدخلاتها[30]. وينبغي أن تقيّم الجهاتُ الفاعلة التي تشرف على العدالة الانتقالية ليس فقط احتياجات النازحين داخلياً ومصالحهم، بل أيضاً وعيهم بآليات العدالة الانتقالية المتاحة، من أجل ضمان مشاركتهم الفعالة.

44 - وتكتسي لجانُ تقصي الحقائق أهميةً من أجل قيام البلدان الخارجة من النزاعات والهشاشة بمعالجة الانتهاكاتِ السابقة. والحقُ في معرفة الحقيقة يعني معرفة الحقيقة التامة والكاملة بشأن بالأحداث التي وقعت، وظروفها المحددة، وهوية الجهات التي شاركت فيها والظروف التي حدثت فيها الانتهاكات وأسبابها[31]. ومن الأهمية البالغة بشكل خاص توضيح مصير الأشخاص المفقودين وأماكن وجودهم، ليس فقط لمنح النازحين داخلياً الشعور بأن صفحة الماضي قد طويت، ولكن أيضاً لأن النازحين داخلياً قد لا يتمكنون من استعادة حقوقهم في الممتلكات إذا كان أصحاب تلك الممتلكات لا يزالون في عداد المفقودين. وتساعد لجان تقصي الحقائق في إعمال تلك الحقوق، في إطار نظام شامل يمكّن الضحايا من فهم الانتهاكات التي قد يكونون تعرضوا لها والسعي للحصول على وسائل الانتصاف المناسبة. وقد أشركت عدةُ لجانٍ لتقصي الحقائق النازحين داخليًا بوصفهم مجموعةً ذات أولوية، على الرغم من أن دورَهم غالبًا ما يقتصر على الإدلاء بالشهادة بدلًا من المشاركة في تصميم تلك اللجان[32]. وبالنسبة للنازحين داخليًا، لا يمكن للجان تقصي الحقائق أن تكتفي بالتوصية بالتعويضات وغيرها من سبل الانتصاف وتعزيز إعادة التأهيل والتماسك الاجتماعي، بل إنها أيضًا، وهذا هو الأهم، تسمح بالتحقيق في الأسباب الجذرية للنزوح أثناء النزاعات وتحليل هذه الأسباب، بما في ذلك الفقر الموجود مسبقًا والتمييز الهيكلي وأوجه عدم المساواة، وبالتالي وضع الأساس لاتخاذ تدابير ذات صلة لمنع تكرار هذا النزوح[33].

45 - وقد تناولت عدةُ لجانٍ لتقصي الحقائق النزوحَ الداخلي على وجه التحديد، وأثبتت دورَها الفعال بشكل خاص في معالجة المسائل المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات التي كانت أساس النزاع والنزوح. فقد عقدت لجنةُ الحقيقة والعدالة والمصالحة التي أُنشئت في كينيا للتحقيق في أعمال العنف التي أعقبت الانتخابات في عامي 2007 و 2008 والتي أدت إلى نزوح أكثر من 000 350 شخص، جلسات استماع مواضيعية بشأن النزوح الداخلي، بما في ذلك إجراء مشاورات مباشرة مع النازحين داخلياً[34].وفي اليمن، تقوم اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان والمكلفة بالتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني منذ عام 2011، بزيارات منتظمة لمخيمات النازحين داخلياً في إطار عملها لتوثيق الانتهاكات التي ارتكبت خلال النزاع الحالي[35]. وقد نظرت هيئة الحقيقة والكرامة التي أنشئت

(30) مساهمة مقدمة من المنظمة الدولية للهجرة (2024).

(31) انظر E/CN.4/2006/91.

(32) مساهمة مقدمة من جامعة ماكغيل.

(33) انظر A/HRC/42/45.

(34) *Report of the Truth, Justice and Reconciliation Commission*, vol. IIC (2013), chap. 3, paras. 247–319.

(35) انظر www.nciye.org/en/?p=1556.

في تونس في عام 2011 في حالات سابقة من التشريد القسري لأسباب سياسية، وكذلك حالات ناجمة عن مصادرة الممتلكات[36].

46 - ويمكن للجان الحقيقة والمصالحة أن تضطلع بدور مهم في معالجة المسائل المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات، والتي لا تكتسي أهمية كبيرة بالنسبة النازحين داخليًا فحسب، بل تمثل في كثير من الأحيان سببا أساسيا للنزاع. فقد وجدت لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة في كينيا أن المظالم المتعلقة بالأراضي، بما في ذلك حالات الاستحواذ غير القانوني على الأراضي من جانب جهات فاعلة عامة وخاصة، وإعادة التوطين القسري، والإخلاء القسري، والاستيلاء على الأراضي، ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالعنف العرقي، الذي يرتبط بدوره بالنزوح[37]. وفي الفلبين، قامت لجنة العدالة الانتقالية والمصالحة بالتحقيق في "المظالم المشروعة" التي يعاني منها شعب بانغسامورو، والتي عُرِّفت بأنها المظالم المتجذرة أو القائمة على ظروف وملابسات موضوعية وتشمل أعمال الحرمان الاقتصادي، بما في ذلك فقدان أو تدمير الممتلكات والتشريد القسري الناجم عن النزاع المسلح والتعدي على التنمية والفقر[38]. وأجرت لجنة استجلاء الحقيقة والتعايش وعدم التكرار في كولومبيا تحليلاً جغرافياً مكانياً لجغرافية النزوح القسري خلال النزاع المسلح الداخلي في البلد لتحديد المجتمعات الأكثر تضرراً من النزوح[39].

47 - وعلى الرغم من أن العديد من الأضرار التي لحقت بالنازحين داخلياً أثناء النزاعات قد تبدو غير قابلة للإصلاح، فإن اتباع نهج شامل للتعويضات وردّ الحقوق يركز على تمكين الحلول الدائمة يمكن أن يساعد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان على البدء بإعادة بناء حياتهم. ويمكن أن تتخذ التعويضات أشكالاً مادية ورمزية ويمكن أن تقدَّم على أساس فردي أو جماعي. ويمكن أن تركز التعويضات أيضًا على رد الحقوق، أو إعادة الضحايا إلى وضعهم قبل النزوح. وقد أكد أسلاف المقررة الخاصة على أهمية الفهم القوي للتعويضات من أجل التوصل إلى حلول دائمة وتعزيز المساءلة على حد سواء، مشيرين إلى أن التعويضات لا تساعد في تيسير إعادة الإدماج من خلال الانتعاش الاقتصادي والوصول إلى الأراضي وإعادة تأسيس سبل العيش وتوفير المساعدة التعليمية فحسب، بل يمكن أن يكون لها أيضا تأثير نفسي مهم من خلال الاعتراف بالمعاناة التي اختبرها الضحايا والإسهام في استعادة كرامتهم، قدر الإمكان[40].

48 - ومع ذلك، فإن تنفيذ برامج التعويضات وردّ الحقوق يمكن أن يشكل تحدياً من حيث الموارد والقدرات واختيار المستفيدين. وفي حالات النزوح الواسع النطاق، قد لا يكون تقديم تعويضات مالية لمئات الآلاف من النازحين داخلياً أمراً ممكناً في ظل القيود المفروضة على الموارد، لا سيما بالنسبة للدول الخارجة من الأزمات. وتحديد ما إذا كان ينبغي إصدار تعويضات بشكل جماعي أو فردي يمكن أن يكون عملية مشحونة سياسياً، وتحديد من يمكن أن يستوفي تعريف ضحية التهجير القسري والمستفيد المحتمل من التعويضات قد يكون على القدر نفسه من الصعوبة، لا سيما في الحالات التي لا يوجد فيها سجل رسمي

(36) انظر www.ivd.tn/rapport/.

(37) *Report of the Truth, Justice and Reconciliation Commission*, vol. III, chap. 1, paras. 85–93, and vol. IV, chap. 1, paras. 245 and 246.

(38) *Report of the Transitional Justice and Reconciliation Commission* (2016), sect. 2.1.1 and endnote 48.

(39) انظر www.comisiondelaverdad.co/violacion-derechos-humanos-y-derecho-internacional-humanitario/desplazamiento-forzado.

(40) A/73/173، الفقرتان 42 و 64.

للنازحين داخلياً. ويمكن أن يكون ضحايا التشريد التعسفي أيضا قد تعرضوا لجرائم أخرى، مثل تجريدهم من أراضيهم وممتلكاتهم. وقد تنطوي هذه الجرائم على مشاركة جهات فاعلة من غير الدول، بما في ذلك الجماعات المسلحة والأطراف الثالثة المدنية، الأمر الذي يمكن أن يجعل عمليات المطالبة بالتعويضات أكثر تعقيداً. وفي النزاعات الدولية، قد تدين الدول أيضًا بتعويضات لمواطني بعضها البعض، مما يوجِد تعقيداتٍ إضافية.

49 - وقد نُفِّذت في بعض سياقات ما بعد النزاع برامجُ التعويضات المتعلقة بالنزوح الداخلي. ففي كولومبيا، جرى الاعتراف بالنزوح الداخلي باعتباره انتهاكًا لحقوق الإنسان يستحق التعويضات منذ اعتماد قانون الضحايا واستعادة الأراضي في عام 2011، والذي عُزّزت أحكامه من خلال تدابير تشريعية وأحكام قضائية لاحقة. وقد أدى ذلك إلى رد الأراضي والممتلكات أو التعويض عنها، فضلاً عن تقديم تعويضات نقدية للعديد من الضحايا والاعتراف المحدد بنزوحهم وحده[41]. وقد استُكملت تلك التدابير بخطط إنمائية، مع اتباع نهج إقليمي يهدف إلى الحد من التفاوتات الريفية، وبتدابير لإيجاد حلول دائمة في إطار عمليات إعادة التوطين أو العودة الجماعية، على النحو المنصوص عليه في خطة التنمية الوطنية للبلد[42].

50 - وركزت برامج التعويضات، بشكل أكثر شيوعا، على رد الحقوق المتعلقة بالمسائل المتصلة بالإسكان والأراضي والممتلكات[43]. فقد قدّم مصرف التنمية لمجلس أوروبا، وهو مؤسسة مالية دولية مكلفة خصيصاً بمعالجة التحديات المتعلقة بالهجرة والنزوح، منحاً وقروضاً لإصلاح وإعادة بناء مساكن النازحين داخلياً في الدول الأعضاء في مجلس أوروبا، مع التركيز بشكل كبير على أوكرانيا في السنوات الأخيرة، وكذلك في بلدان يوغوسلافيا السابقة. وقام المصرف، جنبا إلى جنب مع حكومات البوسنة والهرسك وصربيا وكرواتيا والجبل الأسود، بالإضافة إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والجهات المانحة، بتنفيذ برنامج الإسكان الإقليمي في البلقان. ومن خلال هذا البرنامج، حصل النازحون داخلياً وغيرهم من الفئات الضعيفة على مساكن آمنة، وحصلوا على الوثائق الشخصية وخدمات المرافق الأساسية والفرص الاقتصادية والحقوق الاجتماعية، مما أسهم في استعادة الثقة المتبادلة وتعزيز السلام والاستقرار في المنطقة[44]. وبالنسبة لأوكرانيا، أنشأ مجلس أوروبا أيضًا سجلًا للأضرار الناجمة عن عدوان الاتحاد الروسي على أوكرانيا، والذي سيشمل تسجيل الأضرار التي لحقت بممتلكات النازحين داخليًا في أوكرانيا لتمكين مطالبات رد الحقوق في المستقبل بموجب الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان[45].

51 - ونظرًا لأن النزوح غالبًا ما يحدث في سياقات الفقر، ينبغي تصميم برامج التعويضات بحيث تسهم في الحد من أوجه الضعف الاجتماعي والاقتصادي وأوجه عدم المساواة وتحسين الاكتفاء الذاتي على المدى الطويل. وفيما يتعلق بالمنافع، التي يمكن أن تشمل الحصول على التعليم العالي ودعم سبل العيش والمنح

(41) مساهمة مقدمة من المحكمة الدستورية لكولومبيا.

(42) مساهمة مقدمة من دائرة التخطيط الوطنية في كولومبيا.

(43) انظر A/HRC/47/37.

(44) انظر https://regionalhousingprogramme.org/wp-content/uploads/2023/12/RHP-Final-Statement.pdf.

(45) مساهمةٌ مقدّمة من مجلس أوروبا (2024).

النقدية، من المهم إدراك التحديات التي تنشأ بالنسبة للضحايا الذين يكون خيارهم هو إعادة التوطين في المناطق الحضرية، حيث يكونون أكثر عرضة للتهميش والعيش في الفقر[46].

52 - والتماسكُ الاجتماعي هو عامل تمكين آخر بالغ الأهمية بالنسبة للحلول الدائمة. ومن الضروري أن تعمل آليات العدالة الانتقالية على تعزيز الحوار والتفاهم والتعاون من أجل بناء علاقات متناغمة والحد من التوترات. وينطبق هذا العامل فيما بين مختلف مجموعات النازحين داخلياً التي قد تستقر في نفس المنطقة، وبين النازحين داخلياً والمجتمعات المضيفة في الحالات التي يختار فيها النازحون داخلياً الاندماج محلياً أو الاستقرار في مكان آخر في البلد، وبين النازحين داخلياً ومجتمعاتهم الأصلية عندما يختارون العودة بعد النزاع. ويمكن أن يكون اكتشاف أماكن وجود أفراد الأسرة المفقودين شكلاً مهماً من أشكال التعويض، مما يسمح للنازحين داخلياً بإعادة تأسيس حياتهم والمضي قدماً نحو الحلول الدائمة.

53 - ويتيح التماسك الاجتماعي القوي الاندماج أو إعادة الاندماج المستدام للنازحين السابقين الذين يصبح بإمكانهم الشعور بالانتماء والمشاركة بفعالية في الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. فإذا لم تعالَج التوترات بين النازحين داخلياً والمجتمعات المحلية بشكل كافٍ، هناك خطر حدوث المزيد من دورات النزاع والنزوح. ويجب أن تتناول الجهود المبذولة لبناء التماسك الاجتماعي شواغل المجتمعات المضيفة والنازحين داخلياً على حد سواء، إذ قد تواجه كلتا المجموعتين تحديات متشابهة في إعادة البناء بعد انتهاء النزاع، وقد لا يفهم أي منهما شواغل وسياقات المجموعة الأخرى فهما كاملا. ويجب أن تكون برامج المساعدة شاملة للجميع ومراعية للنزاعات، وأن تلبي احتياجات كل من النازحين داخلياً والمجتمعات المضيفة بشكل شامل، من خلال توفير المنافع العامة المشتركة بدلاً من تقديم المساعدة للنازحين داخلياً فقط، وذلك لتجنب خلق أوجه عدم مساواة قد تصبح أساساً لنزاعات جديدة.

54 - ويمكن أن يساعد الوصول إلى خدمات الصحة النفسية والبرامج العلاجية في معالجة الآثار النفسية للنزوح. فقد يعيق كل من الصدمات النفسية التي لم تعالَج والقلق والاكتئاب قدرة النازحين داخلياً على مواجهة التحديات والمشاركة الكاملة في مجتمعاتهم. ويمكن أن يعزز الاعترافُ بهويتهم والإقرار بتجاربهم اندماجَهم أو إعادة إدماجهم، مع الحفاظ على ممارساتهم الثقافية واللغوية والدينية. ويسهمُ ضمانُ حقهم في تقرير المصير في تعزيز شعورهم بالانتماء.

55 - ويمكن للآثار الضارة لتغير المناخ أن تفاقم العوامل الأخرى المسببة للنزوح، بما في ذلك النزاع والعنف، وأن تقلل من قدرة المجتمعات على التعامل مع النزاع والنزوح. وقد يؤدي تغير المناخ إلى نشوب نزاعات على الموارد الطبيعية الشحيحة بشكل متزايد أو قد يؤدي إلى تفاقمها، أو قد ينجم عنه موجاتٌ متعددة من النزوح إذا تضرر الناس بشكل مزدوج من النزاع ومن الكوارث التي فاقمها النزاع. وعلى العكس من ذلك، يمكن أن يؤدي النزاع إلى أضرار بيئية أو قد يُموَّل من خلال استغلال الموارد الطبيعية، مما قد يؤدي إلى تفاقم تغير المناخ، وقد لا تحظى تدابير التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره بالأولوية إذا استحوذ النزاع والعنف على اهتمام الدولة. ومن الضروري معالجة هذه الديناميات من أجل ضمان استدامة السلام وقدرة المجتمعات المتضررة من النزاع على إعادة بناء حياتها.

(46) مساهمة مقدمة من المركز الدولي للعدالة الانتقالية (2024).

رابعا - دور المجتمع الدولي

56 - في حين تنص المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي بوضوح على أن السلطات الوطنية تتحمل المسؤولية الرئيسية عن توفير الحماية والمساعدة والحلول للنازحين داخلياً ضمن ولايتها القضائية، فإن الدول الخارجة من أزمات ونزاعات طويلة الأمد قد تحتاج إلى دعم مناسب من المجتمع الدولي أثناء شروعها في عمليات العدالة الانتقالية وإعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع والتخطيط لحلول دائمة. ويشمل ذلك الدعمَ المقدم من الدول الأخرى، على أساس ثنائي، ومن المنظمات الإقليمية والدولية، التي يمكن أن تضطلع جميعها بدور في حل النزاع والتوصل إلى اتفاقات سلام ودعم عمليات بناء السلام والحلول الدائمة لفائدة النازحين داخلياً. والأهم من ذلك، ينبغي على المجتمع الدولي أن يعمل على جميع المستويات من أجل تعزيز أطر القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وتنفيذهما، باعتبار ذلك أفضل وسيلة لمنع النزاعات والنزوح، ومن أجل التصدي للأخطار الجماعية التي تهدد السلام والأمن الدوليين، بما في ذلك تغير المناخ، من خلال نهج قائم على حقوق الإنسان.

57 - ويمكن أن تعرض الدولُ والمنظمات الإقليمية وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام ووحدة دعم الوساطة ولجنة بناء السلام وإدارة عمليات السلام، بذل مساعيها الحميدة لدعم المفاوضات. وحيثما تشارك تلك الجهات الدولية الفاعلة في مفاوضات المسار الأول للسلام بين المسؤولين الرفيعي المستوى، ينبغي أن تدعو الأطرافَ المتفاوضة إلى ضمان إدراج المسائل المتعلقة بالنزوح وتخطيط الحلول الدائمة وغيرها من أولويات النازحين داخلياً في إطار المفاوضات؛ وينبغي أن تبقي هذه الجهات النازحين داخلياً على علم بالتقدم المحرز في المفاوضات[47]. وفي المسار الثاني والمسار الثالث للمفاوضات، يمكن للجهات الفاعلة الدولية ألا تكتفي ببناء قدرة المنظمات التي يقودها الضحايا والناجون على المشاركة مباشرةً في مفاوضات السلام، بل يمكنها أيضاً تزويدها بالتمويل والتدريب، وتحديد العقبات التي تعترض التعبئة السياسية للنازحين داخلياً، ووضع استراتيجيات للتغلب على تلك العقبات.

58 - وينبغي أن يلفت أصحابُ المصلحة الدوليون العاملون مع النازحين داخلياً انتباهَ الأطراف المتفاوضة إلى وجهات نظر هذه المجتمعات وأن يدعوا إلى مواءمة المفاوضات مع الأطر الدولية ذات الصلة، بما في ذلك المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي والإطار المتعلق بالحلول الدائمة لمشكلة النازحين داخلياً. وينبغي أن تستفيد الدول المجاورة والمنظمات الإقليمية من فهمها للديناميات والشبكات التاريخية داخل مناطقها، مع ضمان استفادة الأطراف المتفاوضة من الأطر الإقليمية ذات الصلة لحماية النازحين داخلياً ومساعدتهم وإيجاد حلول لهم. ويمكن أيضا أن تعمل الجهاتُ الفاعلة الدولية كضامن لمفاوضات السلام وأن تعزز المساءلة.

59 - وقد يثق النازحون داخلياً في أصحاب المصلحة الدوليين أكثر مما يثقون في مؤسسات الدولة، التي غالباً ما تفقد شرعيتها أثناء النزاعات بسبب عدم قدرتها على حماية المجتمعات المحلية من انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك النزوح، أو عدم رغبتها في ذلك. ويمكن أن تستفيد الجهاتُ الفاعلة الدولية من هذا الوضع للحد من تضارب المعلومات، وبناء الثقة، وضمان المساءلة بين النازحين داخلياً والأطراف

(47) The Brookings Institution-University of Bern Project on Internal Displacement, *Addressing Internal Displacement in Peace Processes, Peace Agreements and Peace-Building*, sect. 6.1.

المتفاوضة. ويمكنها أيضاً الدعوة إلى مشاركة النازحين داخلياً في مفاوضات السلام وتيسيرها[48]. ويمكن أن تكون الجهاتُ الفاعلةُ الدولية مفيدة بشكل خاص في توفير المعلومات للمجتمعات النازحة وتيسير مشاركة هذه المجتمعات التي واجهت تاريخياً أشكالاً متقاطعة من التهميش والتمييز، والتي قد تُستبعد من عمليات السلام لولا ذلك.

60 - وينبغي أن تتواصل الجهاتُ الفاعلة الدولية بانتظام مع منظمات المجتمع المدني المحلية ومبادرات الحماية المجتمعية وأن توفر لها التمويل وبناء القدرات. فتلك المنظمات لديها معرفة أكثر تعمقاً بالديناميات المحلية والبنى التحتية للسلام، وغالباً ما تحظى بمستويات أعلى من الثقة بين المجتمعات المتضررة من النزاع، بما في ذلك النازحون داخلياً. ويمكنها أن تنقلَ احتياجاتِ النازحين داخلياً وشواغلهم وأولوياتهم إلى الجهات الفاعلة الأخرى في مجال السلام وأن تكون جهات شريكة فعالة للجهات الفاعلة الدولية في تنفيذ برامج المساعدة، بدءاً من أنظمة الإنذار المبكر وبرامج المساعدة الإنسانية ووصولا إلى برامج الوساطة وبناء السلام. وتكتسي الجهاتُ الفاعلة والهياكل المحلية المعنية بالسلام أهميةً أيضاً لضمان استدامة برامج بناء السلام على المدى الطويل، لأنها تبقى مترسخة داخل المجتمعات المحلية بعد خروج الجهات الفاعلة الدولية.

61 - وفي إطار منظومة الأمم المتحدة، تنسق عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة مع الجهات الفاعلة الوطنية لمساعدة البلدان في الانتقال من مرحلة الخروج من النزاع إلى مرحلة السلام. ويمكنها أيضاً أن تضطلع بدور في توفير الحماية والمساعدة وتيسير الحلول الدائمة. وحتى منتصف عام 2024، كان ما يقرب من 20 في المائة من النازحين داخلياً في جميع أنحاء العالم يعيشون في بلدان أو مناطق استضافت بعثة سياسية خاصة أو عملية حفظ سلام[49]. ولدى خمس عمليات لحفظ السلام وبعثتين سياسيتين خاصتين تفويض بحماية المدنيين، بما في ذلك النازحون داخلياً. وتتضمن ولايات بعض عمليات حفظ السلام إشارات صريحة إلى تقديم المساعدة الإنسانية للنازحين داخلياً وتيسير مشاركتهم في الانتخابات وتقديم الدعم لعودتهم أو إعادة توطينهم أو إدماجهم محلياً[50].

62 - وبعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام مكلفة بدعم الدول في الوفاء بمسؤوليتها الأساسية عن حماية المدنيين، بمن فيهم النازحون داخلياً[51]. ومن خلال قيامها بذلك، فقد أنقذت الأرواح وحققت الاستقرار في المجتمع، وبنت الثقة، وساعدت في التوصل إلى اتفاقات السلام، ودفعت بالإصلاحات إلى الأمام، ودعمت حماية حقوق الإنسان[52]. وفيما يتعلق بحماية النازحين داخلياً، ضمنت بعثات حفظ السلام إيصال المساعدات الإنسانية بشكل آمن، وردعت الهجمات على مواقع النازحين داخلياً وساعدت في تهيئة الظروف لإيجاد حلول دائمة من خلال تحسين الأمن وتخفيف الضغوط الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز التماسك

(48) المرجع نفسه.

(49) يستند الحساب إلى مواقع البعثات السياسية الخاصة وعمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة والبيانات المتعلقة بالنزوح المستمدة من *التقرير العالمي عن النزوح الداخلي لعام 2024* الصادر عن مركز رصد النزوح الداخلي.

(50) انظر، على سبيل المثال، قرارات مجلس الأمن 2659 (2022) و 2709 (2023) و 2717 (2023).

(51) United Nations, “United Nations agenda for protection: strengthening the ability of the United Nations System to protect people through their human rights”, February 2024؛ و S/2024/385، الفقرة 40.

(52) انظر S/2023/646؛ و Lise Morjé Howard, *Power in Peacekeeping* (Cambridge, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, Cambridge University Press, 2019).

الاجتماعي في مناطق العودة[53]. وأبلغَت أيضا النازحين داخلياً بحقهم في التصويت وأسهمت في ضمان إجراء الانتخابات بشكل سلمي[54].

63 - وفي الوقت نفسه، وُثقت أوجه القصور المتعلقة بالحماية من جانب عمليات حفظ السلام من خلال تقييمات الأمم المتحدة والتقييمات الخارجية على حد سواء، وذلك في الحالات التي تعرض فيها المدنيون للخطر في الأماكن المخصصة للحماية، بما في ذلك وفاة وإصابة النازحين داخلياً[55]. وبالإضافة إلى ذلك، ألحق بعض أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة الأذى ببعض الأشخاص الذين أُرسِلوا لخدمتهم وحمايتهم، عن طريق الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وعلى الرغم من تحسّن السياسات والإجراءات المتعلقة بالمساءلة، لا يزال يتم الإبلاغ عن هذه الحالات[56]. وتواجه هذه العمليات أيضاً ثغرات في الموارد والتدريب تحد من قدرتها على حماية النازحين داخلياً[57]. وبالمثل، قد لا تتمتع البعثات السياسية الخاصة دائماً بالقدرة الكافية على كفالة إبراز قضايا ومخاطر النزوح الداخلي في عملها[58].

64 - وقد أدى انسحاب عمليات حفظ السلام أو مرورها بمرحلة انتقالية، في غياب تخطيط كافٍ بشأن الاستمرارية، إلى وجود ثغرات في حماية المدنيين[59]، وهذه مسألة تثير قلقاً كبيراً نظراً لتزايد عدد بعثات حفظ السلام التي جرى خفضها تدريجيا أو بدأ خفضها التدريجي في السنوات الأخيرة. وعلى الرغم من وجود إطار عمل للتخطيط لانسحاب بعثات حفظ السلام بموجب قرار مجلس الأمن 2594 (2021)، تفيد الجهات الفاعلة في مجال الحماية بأن السلطات في كثير من الأحيان لا يكون لديها الرغبة في وضع وتنفيذ معايير ممكنة أو خطط حماية عند خروج بعثات حفظ السلام، أو القدرة على ذلك. وقد أدى ذلك، بحسب تقارير إلى صدمات في نظام الحماية وعواقب سلبية بالنسبة لحماية المدنيين، لأن المجتمعات المحلية تواجه مخاطر مستمرة في الوقت الذي تواجه فيه الجهات الفاعلة في مجال الحماية تغير الآليات والقدرات والموارد.

65 - وفي الوقت نفسه، تُبذَل جهود لضمان استمرارية حماية المدنيين، بما في ذلك النازحون داخلياً، مع انسحاب البعثات. ويمكن إضفاء الطابع المنهجي على هذه الجهود في جميع عمليات حفظ السلام الأخرى التي تمر بمراحل انتقالية أو هي في طور الانسحاب، وذلك لضمان حماية النازحين داخلياً. ويسترشَد في الانسحاب الحالي لبعثة حفظ السلام من جمهورية الكونغو الديمقراطية بخطة انتقالية مشتركة صاغتها

(53) المرجع نفسه. انظر أيضًا Global Protection Cluster, “Global protection update: the continuity of protection in a context of mission withdrawals”, July 2024; Vincenzo Bove, Jessica Di Salvatore and Leandro Elia, “What it takes to return: UN peacekeeping and the safe return of displaced people”, *Journal of Conflict Resolution* (July 2024).

(54) S/2024/385، الفقرة 40؛ وقرار مجلس الأمن 2709 (2023).

(55) High-level Panel on Internal Displacement, *Shining a Light on Internal Displacement: A Vision for the Future* (2021)؛ و United Nations, note to correspondents: Board of Inquiry report on Malakal, 5 August 2016.

(56) انظر A/70/95-S/2015/446؛ و A/78/774، الفقرتان 4 و 65؛ وإعلان الالتزامات المشتركة بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، الفقرة 21، متاح على الموقع التالي: https://peacekeeping.un.org/sites/default/files/a4p-declaration-en.pdf.

(57) High-level Panel on Internal Displacement, *Shining a Light on Internal Displacement*.

(58) الأمم المتحدة، الخطة المؤسسية لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام للمضي قدماً في إيجاد حلول للنزوح الداخلي، كانون الثاني/يناير 2024.

(59) S/2024/385، الفقرة 40.

بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية والحكومة في عام 2021. وتشارك مجموعة الحماية مع الشركاء والسلطات في نقل نظام الإنذار المبكر التابع للبعثة إلى الجهات الحكومية، وتعزيز آليات الحماية وضمان قدرة المجتمعات المحلية على القيام بمبادرات الحماية الذاتية[60]. ويجب أن تضمن جهودُ التخطيط للمرحلة الانتقالية تحديداً واضحاً للأدوار والمسؤوليات فيما يتعلق بالحماية والمساعدة والحلول للنازحين داخلياً.

66 - وفي الفترة التي تسبق عمليات السلام وخلالها، ينبغي أن توفر الجهاتُ الفاعلة الدولية التمويلَ لبرامج المساعدة التي تمكّن تلك العمليات وأن تقوم بتنفيذ تلك البرامج. ويشمل ذلك برامج المساعدة الإنسانية التي تدار بينما لا يزال النزاع والنزوح مستمرين، لضمان أن يتمكن النازحون داخلياً من الحفاظ على مستوى معيشي لائق والاستفادة من السلامة والأمن النسبيين، والمساعدة الإنمائية مع استقرار الوضع، من أجل برامج طويلة الأجل يمكن أن تتيح حلولاً دائمة، والمساعدة في برامج بناء السلام، وتنفيذ اتفاقات السلام وإعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع. وينبغي أن تضع الجهاتُ الفاعلة الدولية المعنية بالنهج الترابطي بين العمل الإنساني والتنمية والسلام أطر عمل تشغيلية مشتركة وأن تضمن وجود ترتيبات فعالة للتنسيق وتبادل المعلومات والانتقال والتسليم مع تطور عملية السلام. ومن المجالات الرئيسية للعمل المنسَّق حمايةُ المدنيين والحد من العنف، والصحة النفسية والتعافي من الصدمات، ودعم عمليات تقديم الحلول التي تتولى إجراؤها الحكومة فيما يتعلق بالنزوح.

67 - ولا يزال التمويل الكافي والقابل للتنبؤ به والمستدام لبناء السلام بشكل خاص يمثل تحدياً حاسماً؛ ولذلك، فإن تنفيذ قرار الجمعية العامة 305/76 بشأن تمويل بناء السلام أمر بالغ الأهمية[61]. ومن الأهمية بمكان أن تقوم الأمم المتحدة والبنك الدولي وغيرهما من الجهات الرئيسية الممولة لبناء السلام بإدراج نهج قائم على النتائج في صرف الأموال لأغراض أنشطة بناء السلام يرتبط صراحةً بتحقيق حلول دائمة للنازحين داخلياً ومنع النزوح الداخلي الناجم عن العنف والنزاع.

68 - وصندوق بناء السلام هو الأداة الرائدة داخل منظومة الأمم المتحدة للحفاظ على السلام ومنع نشوب النزاعات. وقد تزايد الطلب على تمويل الجهود الرامية إلى تعزيز الحلول الدائمة ومعالجة الأسباب الجذرية للنزوح الداخلي في سياقات متنوعة[62]. وتتضمن استراتيجية الصندوق الحالية التركيز على الوقاية ودعم الحلول الدائمة للنازحين داخلياً والسكان المحليين؛ وقد تضاعفت الأموال المخصصة لهذه المشاريع ثلاث مرات بين عامي 2020 و 2022[63]. ودعمت المشاريعُ أولويات الحكومة لإيجاد حلول للنزوح الداخلي، بما في ذلك جهود التعايش السلمي والمصالحة، والاندماج أو إعادة الاندماج، والحماية وحقوق الإنسان، بالإضافة إلى حل المسائل المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات. وأسهمت هذه المشاريع بنجاح في تهيئة الظروف لإيجاد حلول في الفلبين على سبيل المثال، من خلال زيادة التعايش السلمي بين النازحين داخلياً والسكان المحليين، وفي جنوب السودان، من خلال إشراك النازحين داخلياً في عمليات العدالة الانتقالية[64].

(60) Global Protection Cluster, “Global protection update”.

(61) A/78/307، الفقرة 60.

(62) الأمم المتحدة، الخطة المؤسسية لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام للمضي قدماً في إيجاد حلول للنزوح الداخلي.

(63) الأمم المتحدة، ”تقديم الدعم للحلول المتعلقة بالنزوح الداخلي“، عرض عن صندوق بناء السلام، حزيران/يونيه 2023.

(64) التلفزيون الشبكي للأمم المتحدة، اجتماع مشترك بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة بناء السلام، 1 تموز/يوليه 2024.

69 - وينبغي أن توفّر المؤسسات المالية الدولية، التي بدأت تضطلع بدور أكثر أهمية في جهود بناء السلام في السنوات الأخيرة، تمويلاً محدد الهدف ومرناً ومستداماً لدعم منع التشريد التعسفي في المستقبل والتوصل إلى حلول دائمة. وتشكّل محفظة مخصصات البلدان التي تمر بأوضاع الهشاشة والصراع والعنف، في إطار المؤسسة الدولية للتنمية التابعة لمجموعة البنك الدولي، مثالاً على هذا التمويل، لأنها توفر موارد إضافية للبلدان المقترضة المؤهلة التي تواجه مستويات مختلفة من المخاطر الناجمة عن النزاع، بما في ذلك التمويل في إطار 'مخصصات الوقاية والقدرة على الصمود'، لدعم البلدان في اتخاذ تدابير استباقية ضد تصاعد النزاع والعنف، و 'المخصصات المتعلقة باستمرار العمل أثناء النزاع'، للحفاظ على القدرة المؤسسية خلال فترات محدودية قدرة الحكومة، و 'مخصصات التحول' لدعم البلدان الخارجة من النزاع والأزمات حيث تسعى الحكومة إلى تنفيذ خطة إصلاح[65].

خامسا - استنتاجات

70 - بالنسبة للسياقات الخارجة من النزاعات، فإن بناء السلام المستدام وإيجاد حلول دائمة للنزوح الداخلي ومنع تكرار انتهاكات حقوق الإنسان في المستقبل، بما في ذلك التشريد التعسفي، هي عمليات مترابطة بشكل وثيق ويعتمد بعضها على البعض الآخر. والأمر المشترك بين هذه الأمور هو الضرورات المتمثلة في معالجة الأسباب الجذرية للنزاع والنزوح، ومنع تكرار الأزمات وانتهاكات حقوق الإنسان في المستقبل، وضمان رد الحقوق لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وإنصافهم، بمن فيهم النازحون داخلياً. وحيثما لا تتناول عمليات السلام اعتبارات النزوح الداخلي بشكل كامل، يُترك النازحون داخلياً في وضع معلق يكونون فيه غير قادرين على الاندماج أو إعادة الاندماج بشكل كامل في المجتمعات التي يجدون أنفسهم فيها، ومعرضين لخطر دائم يتمثل في تكرار دورات النزوح في المستقبل. وعلاوة على ذلك، من غير المرجح أن تؤدي هذه العمليات إلى سلام مستدام، لأنها لا تعالج الدوافع الكامنة وراء النزاع والنزوح معالجة كاملة، ومن غير المرجح أن تعيد شرعية المؤسسات العامة لفائدة الأشخاص الذين عانوا من انتهاكات حقوق الإنسان أثناء النزاع.

71 - وإدماج الاعتبارات المتعلقة بالنزوح الداخلي في عمليات السلام أمر بالغ الأهمية لتمكين التوصل إلى حلول دائمة وبناء السلام المستدام. ووضعُ وجهاتِ نظر النازحين داخلياً أنفسهم في صلب مفاوضات السلام هو خطوةٌ أولى مهمة في هذا الصدد، بما في ذلك من خلال تمكينهم من المشاركة المباشرة في مفاوضات السلام، حيثما كان ذلك آمناً ومرغوباً فيه. وينبغي أن تتيح اتفاقات السلام التوصل إلى الحلول الدائمة من خلال إلزام جميع الأطراف بإجراء إصلاحات هيكلية ومؤسسية أساسية وتزويد النازحين داخلياً بالمساعدة اللازمة لإعادة بناء حياتهم، واستعادة الشعور بالانتماء إلى المجتمع والثقة في المؤسسات العامة والعيش دون خوف من النزوح في المستقبل. ولمعالجة ما حدث في الماضي والحؤول دون تكرار النزاعات ووقوع المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان، يجب أن تنفذ المجتمعات الخارجة من النزاع إطارا شاملا للعدالة الانتقالية يوفر للنازحين داخلياً وغيرهم من ضحايا انتهاكات حقوق

(65) International Development Association (IDA), *Building Back Better from the Crisis: Towards a Green, Resilient, and Inclusive Future*, report of the Executive Directors of IDA to the Board of Governors on additions to IDA resources for the twentieth replenishment (February 2022), annex 4.

الإنسان سبل الانتصاف ورد الحقوق والحقيقة وفرصة طي صفحة الماضي، بالإضافة إلى تدابير تهدف إلى تعزيز المصالحة والتماسك الاجتماعي بين مختلف المجتمعات.

72 - وغالباً ما تكون الدول الخارجة من النزاعات والعنف هشة وقد تفتقر إلى الموارد أو الإرادة السياسية أو الشرعية اللازمة لقيادة عمليات بناء السلام أو العمل بشكل هادف مع النازحين داخلياً وإدماج وجهات نظرهم. وينبغي أن يتعاون المجتمع الدولي، بما في ذلك الدول المجاورة والدول ذات النفوذ، والمنظمات الإقليمية، والأمم المتحدة، بما في ذلك جميع الوكالات والصناديق والبرامج ذات الصلة، والمؤسسات المالية الدولية، بما يتمشى مع ولاياتها وخبراتها، في دعم عمليات السلام. وينبغي أن يهدف هذا الدعم إلى إدماج الاعتبارات المتعلقة بالنزوح الداخلي في جميع مراحل عملية السلام، بدءاً من المفاوضات ومرورا بالاتفاقات ووصولا إلى إعادة الإعمار بعد انتهاء النزاع وجهود حفظ السلام وبناء السلام، وينبغي أن يهدف أيضا إلى ضمان وجود تعقيبات ثنائية الاتجاه بين النازحين داخلياً والقيادة. وعندما تنسحب الجهات الفاعلة الدولية من حالات النزاع التي ما عاد تدخّلها فيها ضرورياً أو مرغوباً فيه، ينبغي أن تسعى قدر الإمكان إلى ضمان عملية خروج مسؤول من خلال بناء قدرات المؤسسات المحلية والمشاركة في التخطيط المتعلق بالاستمرارية والمرحلة الانتقالية.

سادسا - التوصيات

73 - توصي المقررة الخاصة بأن تقوم الدول والسلطات الفعلية والجماعات المسلحة وغيرها من الأطراف المباشرة في عمليات السلام بما يلي:

(أ) القيام بشكل استباقي بإشراك النازحين داخلياً في عمليات السلام والتماس وجهات نظرهم فيها؛

(ب) إدماج وجهات نظر النازحين داخلياً وتفضيلاتهم في اتفاقات السلام وغيرها من القوانين والسياسات والأطر من أجل تسوية النزاع وبناء السلام المستدام؛

(ج) تهيئة الظروف المؤاتية للمشاركة المباشرة أو غير المباشرة والمستمرة للنازحين داخليا في عمليات السلام في جميع المراحل، بسبل منها ما يلي:

'1' توفير ضمانات السلامة والأمن الكافية؛

'2' تكييف عمليات المفاوضات بما يضمن وصول النازحين داخلياً في جميع أنحاء البلد إليها، بما في ذلك من خلال الاستفادة من التقنيات الجديدة لتمكينهم من المشاركة فيها، وبما يضمن وصول الأشخاص الذين يعانون من قيود ذات صلة بالتنقل إليها، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة وكبار السن؛

'3' تعزيز نَهج متعدد الجوانب للمشاركة يعكس وجهات نظر النازحين داخلياً بكل تنوعهم، بمن فيهم النساء وأفراد مجتمع الميم وكبار السن والأطفال والشباب والأشخاص ذوو الإعاقة والأقليات؛

‘4’ ضمان حصول الأشخاص النازحين داخلياً على الوثائق اللازمة للمشاركة في عمليات السلام وممارسة كامل حقوقهم المدنية والسياسية، أو اعتماد متطلبات مرنة فيما يتعلق بهذه الوثائق؛

(د) تقديم معلومات واضحة للنازحين داخلياً عن عمليات السلام ومبادرات بناء السلام بأشكال متنوعة ومع المراعاة الواجبة للتنوع اللغوي والعرقي وحالات الإعاقة؛

(هـ) تفضيل مقاربات متعددة المسارات إزاء مفاوضات السلام تضمن قدرة النازحين داخلياً على المشاركة على مختلف المستويات بغض النظر عن موقفهم السياسي أو وضعهم الاجتماعي؛

(و) الاستثمار في تدابير بناء القدرات لضمان قدرة النازحين داخلياً على المشاركة الفعالة في عمليات السلام؛

(ز) إنشاء آليات متابعة لضمان وضع تدابير ملموسة من أجل الاستجابة للقضايا والشواغل التي أثارها النازحون داخلياً أثناء مشاركتهم في مفاوضات السلام؛

(ح) ضمان المشاركة الفعالة للنازحين داخليا في الحوكمة بعد انتهاء النزاع من خلال تيسير مشاركتهم في الانتخابات كناخبين ومرشحين، بسبل منها اعتماد تدابير التمييز الإيجابي، حسب الحاجة؛

(ط) توسيع نطاق مفهوم الحلول الدائمة في عمليات السلام، بما في ذلك اتفاقات السلام، بما يتجاوز التركيز على خيارات التوطين – العودة أو الاندماج المحلي أو التوطين في مكان آخر – ليشمل الاستعادة الكاملة لحقوق النازحين داخلياً بما يتمشى مع الإطار المتعلق بالحلول الدائمة لمشكلة النازحين داخلياً الخاص باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات؛

(ي) إدماج تدابير لتيسير الحلول الدائمة في اتفاقات السلام، بما في ذلك ما يلي:

‘1’ الإصلاحات المؤسسية، لا سيما في قطاع الأمن، لإعادة بناء شرعية المؤسسات التي ربما لم توفر الحماية بشكل كاف للنازحين داخلياً أثناء النزاع؛

‘2’ تعزيز الأطر القانونية والسياساتية لحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك إنشاء وتعزيز الآليات الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان؛

‘3’ تدابير متسلسلة لإتاحة خيارات التوطين، مع توفير الضمانات الواجبة لكفالة أن تكون ظروف النازحين داخلياً في مناطق التوطين ملائمة؛

‘4’ برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية لصالح المناطق المتضررة من النزاع ومناطق توطين النازحين داخلياً؛

‘5’ تدابير للم شمل أفراد الأسر الذين انفصلوا نتيجة للنزوح وتقديم المساعدة المناسبة لتلبية الاحتياجات المرتبطة بحالات الانفصال عن أفراد الأسرة أو فقدانهم، لا سيما بالنسبة للأطفال؛

(ك) ضمان عدم احتواء اتفاقات السلام على أحكام يمكن أن تجبر النازحين داخليا على اعتماد خيارات توطين معيّنة على حساب خيارات أخرى، إلا إذا كان ذلك يعكس ما يفضله النازحون داخليا و/أو يعكس اعتبارات السلامة والأمن السائدة؛

(ل) توفير إمكانية الوصول إلى العدالة والحقيقة والانتصاف للنازحين داخلياً وغيرهم من ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، من أجل معالجة الانتهاكات السابقة ومنع تكرارها، بسبل منها ما يلي:

'1' إنشاء لجان للحقيقة والمصالحة وإشراك النازحين داخلياً في تصميمها لضمان معالجتها للمسائل المتعلقة بالنزوح الداخلي بشكل مناسب؛

'2' توضيح مصير جميع المفقودين وأماكن وجودهم؛

'3' إنشاء أو تعزيز أطر لحل ما يواجهه النازحون داخلياً من مسائل تتعلق بالإسكان والأراضي والممتلكات، بما في ذلك المسائل التي يمكن أن تكون قد شكلت دوافع أساسية للنزاع؛

'4' تعزيز فهم قوي للتعويضات يشمل التعويضات عن انتهاكات حقوق الإنسان على المستويين الفردي والجماعي على حد سواء، بما في ذلك التشريد التعسفي، وردّ الحقوق فيما يتعلق بالمساكن والأراضي والممتلكات المفقودة أو المتضررة، وغيرها من الأضرار الاقتصادية؛

(م) توفير معلومات واضحة وسهلة المنال وبناء القدرات، حسب الضرورة، لضمان أن يكون النازحون داخلياً على دراية بآليات العدالة الانتقالية وقادرين على المشاركة الفعالة فيها؛

(ن) تطوير التثقيف في مجال السلام لإبقاء المجتمعات المتضررة من النزاع على اطلاع دائم على مفاوضات السلام أو اتفاقات السلام وتعزيز توليها زمام الأمور ومشاركتها في بناء السلام؛

(س) تعزيز التماسك الاجتماعي بين مختلف المجتمعات المتضررة من النزاع، بمن في ذلك النازحون داخلياً، من خلال آليات الحوار ومشاريع التنمية المجتمعية الشاملة ومبادرات بناء السلام؛

(ع) وضع استراتيجيات وقائية وطنية لمعالجة الأسباب الجذرية للنزاع والعنف، بما في ذلك إقامة الصلات مع تغير المناخ والتدهور البيئي، وتعزيز البنى التحتية الوطنية والمحلية للسلام على النحو الذي دعت إليه الخطة الجديدة للسلام.

74 - وتوصي المقررة الخاصة بأن يقوم المجتمع الدولي، بما في ذلك الدول التي لها تأثير على أطراف النزاع، والمنظمات الإقليمية والمنظمات المتعددة الأطراف، بما يشمل مختلف كيانات منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية، بما يتمشى مع ولاياتها ذات الصلة، بما يلي:

(أ) تعزيز احترام القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان وتعزيز المساءلة بشأنه والعمل بشكل جماعي للتصدي للتهديدات المشتركة للسلم والأمن الدوليين، بما في ذلك تغير المناخ؛

(ب) العمل المبكر على الأزمات الناشئة وعرض مساعيها الحميدة، حسب الاقتضاء، لدعم مفاوضات السلام؛

(ج) الدعوة مع الأطراف لصالح اتباع نُهج متعددة المسارات إزاء المفاوضات، ومشاركة النازحين داخلياً في المفاوضات وإدماج أولوياتهم في الاتفاقات؛

(د) إبقاء النازحين داخلياً على اطلاع دائم بشأن عمليات السلام ونقل أولوياتهم إلى الأطراف؛

(هـ) بناء قدرات النازحين داخلياً على المشاركة المباشرة في عمليات السلام والدعوة على وجه الخصوص إلى مشاركة النازحين داخلياً الذين يعيشون حالات ضعف متقاطعة، بمن فيهم النساء والشباب وكبار السن ومجتمع الميم وذوو الإعاقة والأقليات؛

(و) الدعوة مع الأطراف إلى مواءمة المفاوضات والاتفاقات وجهود بناء السلام مع الأطر الدولية المتصلة بالنازحين داخلياً، بما في ذلك المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنزوح الداخلي والإطار المتعلق بالحلول الدائمة لمشكلة النازحين داخلياً؛

(ز) بناء الثقة وتعزيز المساءلة بين الأطراف المتفاوضة وبين السلطات والنازحين داخلياً، بسبل منها العمل كجهات ضامنة لاتفاقات السلام؛

(ح) توفير التمويل وبناء الشراكات وتمكين منظمات المجتمع المدني المحلية التي تتعامل مع المسائل ذات الصلة بالنازحين داخلياً، بما في ذلك منظماتهم، ودعم مبادرات الحماية المجتمعية؛

(ط) القيام منهجيا بتضمين عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة تدابيرَ لتوفير الحماية والمساعدة للنازحين داخليا ولتيسير التوصل إلى حلول دائمة؛

(ي) ضمان أن يكون لدى عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة ما يكفي من الموارد والموظفين المتخصصين لمعالجة الاعتبارات المتعلقة بالنزوح الداخلي معالجة فعالة؛

(ك) في السياقات التي تكون فيها عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة في طور الإغلاق أو الخفض التدريجي، ضمان التخطيط الفعال للمرحلة الانتقالية من أجل تعزيز قدرة الحكومة المضيفة على حماية المدنيين، بمن فيهم النازحون داخلياً، بما يتمشى مع قرار مجلس الأمن 2594 (2021)؛

(ل) توفير تمويل مرن ومتعدد السنوات يمكن التنبؤ به لدعم تنفيذ عمليات السلام، من خلال البرامج الإنسانية والإنمائية وبرامج بناء السلام التي تتضمن نهجاً قائماً على النتائج يرتبط صراحةً بإيجاد حلول دائمة للنازحين داخلياً ومنع التشرد الداخلي بسبب العنف والنزاع؛

(م) ضمان التنسيق الفعال وتبادل المعلومات واتساق الأنشطة بين الجهات الفاعلة في المجال الإنساني والإنمائي وبناء السلام طوال فترة الاستجابة للنزاع والانتقال والتسليم الفعالين، مع انتقال النزاعات من حالات الطوارئ إلى مرحلة الاستقرار والسلام.